

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بإعادة تشكيل اللجنة الوزارية لشئون التصدير والاستيراد في مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٦ لسنة ١٩٥٨ بإنشاء لجنة وزارية لشئون التصدير والاستيراد في مصر ؛

### قرر :

مادة ١ - بإعادة تشكيل اللجنة الوزارية لشئون التصدير والاستيراد المشار إليها على الوجه الآتي :

رئيسا  
وزير الداخلية  
وزير الاقتصاد والتجارة  
وزير الصناعة  
وزير شئون رئاسة الجمهورية  
وزير الخزانة

ويحضر اجتماعات هذه اللجنة السيد مدير إدارة التهيئة .

مادة ٢ - تخصص هذه اللجنة بتنفيذ سياسة التصدير والاستيراد والنقد والموازنة على تراخيص الاستيراد والقرارات الخاصة بالنقد المتعلقة بها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٣٧٧ ( ٢٦ مارس سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بإعادة تشكيل لجنة التموين العليا في مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٧ بشأن اللجنة العليا للتموين في مصر ؛

### قرر :

مادة ١ - بإعادة تشكيل اللجنة العليا للتموين المشار إليها على الوجه الآتي :

وزير التموين  
وزير الشؤون الاجتماعية والعمل  
وزير الاقتصاد والتجارة  
وزير الصناعة  
وزير الزراعة ووزير الدولة للإصلاح الزراعي  
وزير الخزانة  
وكيل وزارة التموين  
« الزراعة »  
« الاقتصاد والتجارة »  
« الصناعة »  
« المواصلات »  
« الخزانة »

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٣٧٧ ( ٢٦ مارس سنة ١٩٥٨ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بتشكيل لجنة للمعاشات والمكافآت الاستثنائية في مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ٤٤ من الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٥٧ الصادر في مصر بشأن منح معاشات ومكافآت استثنائية ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٦٨٦ لسنة ١٩٥٧ بتشكيل لجنة للمعاشات والمكافآت الاستثنائية ؛